

تفسير ابن كثير

وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ

وقوله : (والذين هم للزكاة فاعلون) : الأكثرون على أن المراد بالزكاة هاهنا زكاة الأموال ، مع أن هذه [الآية] مكية ، وإنما فرضت الزكاة بالمدينة في سنة اثنتين من الهجرة . والظاهر أن التي فرضت بالمدينة إنما هي ذات النصب والمقادير الخاصة ، وإلا فالظاهر أن أصل الزكاة كان واجبا بمكة ، كما قال تعالى في سورة الأنعام ، وهي مكية : (وآتوا حقه يوم حصاده) [الأنعام : 141] . وقد يحتمل أن يكون المراد بالزكاة هاهنا : زكاة النفس من الشرك والدنس ، كقوله : (قد أفلح من زكاها . وقد خاب من دساها) [الشمس : 9 ، 10] ، وكقوله : (وويل للمشركين . الذين لا يؤتون الزكاة) [فصلت : 6 ، 7] ، على أحد القولين في تفسيرها . وقد يحتمل أن يكون كلا الأمرين مرادا ، وهو زكاة النفوس وزكاة الأموال ; فإنه من جملة زكاة النفوس ، والمؤمن الكامل هو الذي يتعاطى هذا وهذا ، والله أعلم .